

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤ لسنة ١٩٨٣

بإعادة تشكيل الشعبة القومية المصرية لمحكمة العدل الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى ميثاق الأمم المتحدة ؛

وعلى النظام الأساسى لمحكمة العدل الدولية الملحق بميثاق الأمم المتحدة ؛

وعلى اتفاقية لاهاي المعقودة عام ١٩٠٧ فى شأن التسوية السلمية للنزاعات الدولية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٨٠ لسنة ١٩٦٦ بشأن تشكيل الشعبة الأهلية لمحكمة العدل الدولية ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشكل الشعبة القومية المصرية لمحكمة العدل الدولية بجمهورية مصر العربية من السادة المستشارين وؤساء المحكمة الدستورية العليا ومحكمة النقض ومجلس الدولة ومحكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

تتولى هذه الشعبة مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها فى المادة الرابعة من النظام الأساسى لمحكمة العدل الدولية .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف هذا القرار من أحكام .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٣ (١٩ فبراير سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك